



كلية علوم الشريعة
COLLEGE OF SHARIA SCIENCES



المجلة العلمية لعلوم الشريعة

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
تصدر عن كلية علوم الشريعة

العدد

9

المحرم 1447 - يونيو 2025 م
shsj.elmergib.edu.ly





المجلة العلمية لعلوم الشريعة

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
تصدر عن كلية علوم الشريعة

تهتم بنشر البحوث والدراسات الأكاديمية
في مجال العلوم الشرعية المختلفة

توجه جميع المراسلات والبحوث إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:

البريد الإلكتروني:

SHAREAA_J@ELMERGIB.EDU.LY

الموقع الرسمي:

SHSJ.ELMERGIB.EDU.LY





المجلة العلمية لعلوم الشريعة
Scientific journal of Sharia Sciences
تصدر عن كلية علوم الشريعة بجامعة المرقب
رقم التّصنيف الدولي (ISSN): 1016-3006



تاريخ الاستلام: 2025-05-27 م تاريخ القبول: 2025-06-25 م تاريخ النشر: 2025-11-06 م

العمل التطوعي في الإسلام

أ.د. سعد خليفة العبار

قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة بنغازي

Saadkhhh@yahoo.fr

أ. أمينة مراد الفاخري

قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة بنغازي

Aminamured1973@gmail.com

الملخص:

العمل التطوعي هو أحد القيم النبيلة التي دعا إليها الإسلام، لما فيه من خير للأفراد والمجتمعات، ولأنه يعكس روح التعاون والتكافل بين الناس، ويسهم في تحقيق الخير للمجتمع بأسره، وقد شجّع الإسلام على العمل التطوعي بمختلف أنواعه، من تطوع بالجهد وبالمال وبالوقت وبالعلم، وجعل مشروعا، كما دل على ذلك تواتر الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

ومن فوائد العمل التطوعي أنه يعزز المحبة والتراحم بين أفراد المجتمع، وينمي القيم الإنسانية الإيجابية، ويحسن مستوى المعيشة داخل المجتمع الواحد، لأن الإسلام لم يقتصر على العبادات الفردية، بل شجّع على الأعمال التي تعود بالنفع على المجتمع بأسره.

وللعمل التطوعي ضوابط، منها: ألاّ يجبر المتطوع على فعله، وأن يكون خالصا لوجه الله، وأن يكون بدون مقابل مادي، وأن يكون مشروعا ومقدورا عليه ومتقنا.

الكلمات المفتاحية: الإسلام، التطوع، التكافل، العمل.

Voluntary Work in Islam

Saad khalifa Alabbar

Department of Islamic Studies, Faculty of Arts, University of Benghazi.

Saadkhkh@yahoo.fr

Amina Murad Al-Fakhri

Department of Islamic Studies, Faculty of Arts, University of Benghazi.

Aminamured1973@gmail.com

Abstract:

Volunteer work is one of the noble values that Islam has called for, because of the good it brings to individuals and societies, and because it reflects the spirit of cooperation and solidarity among people, and contributes to achieving good for the entire society. Islam has encouraged volunteer work in its various forms, from volunteering effort, money, time and knowledge, and made it permissible, as indicated by the frequent evidence from the Holy Quran and the Sunnah of the Prophet.

Among the benefits of volunteer work is that it enhances love and compassion among members of society, develops positive human values, and improves the standard of living within a single society, because Islam was not limited to individual worship, but rather encouraged work that benefits the entire society.

Volunteer work has controls, including: that the volunteer should not be forced to do it, that it be purely for the sake of Allah, that it be without financial compensation, and that it be permissible, possible and well-done.

Keywords: Islam, Volunteering , Solidarity, Work.

المقدمة

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة الإسلام، وأكرمنا بأن جعلنا من أتباع هدي خير الأنام، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للناس أجمعين، وعلى صحبه الأخيار الأطهار، ومن سار على نهجه واتبع سنته إلى يوم الدين، وبعد:

فقد أكرمنا المولى بأن جعلنا خير أمة أخرجت للناس، ورفع منزلتنا بأن جعل خيرنا أنفعنا لعباده، وجعل خير نجوانا الأمر بالصدقة والمعروف والإصلاح بين الناس، وأثار لنا بشريعته سبل الهدى والرشاد، وعبد لنا بسنة نبيه الكريم طريق الصلاح والفلاح.

ولما كان الإنسان اجتماعيا بطبعه وخلقته، فقد فطره المولى على الحياة مع غيره، ونقره من الخلوة والانفراد، فكان لا يعيش ولا يسعد إلا بالعيش في مجتمع من الناس؛ لأنه في حاجة دائمة إلى غيره، كما أن حاجة غيره إليه دائمة مستمرة، لقصور قوى كل فرد وحده عن تلبية كل احتياجاته، ولهذا اندفع بحكم الفطرة والحاجة إلى تشكيل مجتمع، رسم به إطارا لهذا التعاون، فظهرت المعاملات بين الناس بصورها كافة من تعاملات مادية وغير مادية، واتخذ هذا التعاون والعيش المشترك صورا عديدة، منها ما خصص له هذا البحث، وهو العمل التطوعي،

أهداف البحث:

- 1 - التعريف بالعمل التطوعي وبيان أهميته وضوابطه الشرعية.
- 2 - تقديم مقترح علمي يسهم في توسيع نطاق ثقافة العمل التطوعي.

إشكالية البحث:

على الرغم من أهمية العمل التطوعي في تعزيز قيم التعاون والإحسان داخل المجتمع، إلا أن هناك غموضاً أو قصوراً في فهمه من الناحية الشرعية لدى بعض الأفراد، فما العمل التطوعي؟ وما ضوابطه؟ وما حكمه الشرعي؟ وما دليل ذلك؟ وما تطبيقاته في حياتنا؟ وما الذي يحققه من ثمرات وفوائد؟

منهج البحث:

سيكون المنهج المتبع في دراسة هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي.

خطة البحث:

بناء على ما سبق فإن دراسة هذا البحث ستكون وفق خطة قسمت إلى مطالب ثلاثة، تناثرت فيها مسائله، فخصص أولها لبيان ماهية العمل التطوعي وضوابطه الشرعية، وثانيها لحكمه الشرعي، وثالثها لتطبيقاته وفوائده.

المطلب الأول: ماهية العمل التطوعي وضوابطه الشرعية

قبل الحديث عن أحكام العمل التطوعي في الإسلام المقام يوجب بيان ماهيته في اللغة والاصطلاح، ثم عرض ما يقيده من ضوابط تحكمه، وذلك كما يلي:

أولاً- معنى العمل التطوعي:

هذا اصطلاح مركب من لفظين، هما العمل والتطوعي، ولا أظن أننا بحاجة لبيان معنى كلمة عمل، فإنه من الواضح بما لا يحتاج معه إلى بيان، ولذا سنقتصر على بيان معنى تطوعي، ثم معنى العمل التطوعي في الاصطلاح.

ولفظ تطوعي وصفٌ للعمل، مشتق من الفعل طوع، يقال: طاع يطوع طوعاً، فهو طائع، والطوع نقيض الكره، تقول: لتفعله طوعاً أو كرهاً، أي طائعاً أو كارهاً، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾⁽¹⁾، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾⁽²⁾، والطوع الخضوع، يقال: طاع له إذا خضع له وانقاد، ومضى في الأمر ووافقه فيه⁽³⁾.

قال ابن فارس: "الطاء والواو والعين أصل صحيح واحد، يدل على الإصحاب والانقياد... والتطوع هو التبرع بالشيء من غير إلزام، حيث انقاد له مع خيرٍ أحب أن يفعله، ولا يقال هذا إلا في باب الخير، ولهذا قيل للمجاهدين الذين يتطوعون للجهاد المطوعين، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁴⁾، وأصله المتطوعين، ثم أدغمت التاء في الطاء"⁽⁵⁾.

والتطوع لا يكون إلا إذا كان الفعل سلساً سهلاً، ومنه قولهم: فرس طوع العنان، أو طوع الجناب، أي سلسة ذلول منقادة لينة لا تنازع قائدها⁽⁶⁾، وأنا طوع يدك، أي منقاد لك، لا أعارضك، ولا أتأبى عليك⁽⁷⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾⁽⁸⁾، أي رخصت وسهلت وهونت، وشجعت وأعانت عليه وأجابته إليه، وسمحت له به، وطاووعته وانقادت إليه⁽⁹⁾.

¹- سورة فصلت: الآية 11.

²- سورة البقرة: الآية 184.

³- الفراهيدي: كتاب العين، ج2، ص209-210، ابن فارس: مجمل اللغة، ص589، ابن سيده المرسي: المحكم والمحيط الأعظم، ج2، ص312-314، ابن سيده المرسي: المخصص، ج1، ص195، ص325، ابن منظور: لسان العرب، ج8، ص240.

⁴- سورة التوبة: الآية 79.

⁵- ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ج3، ص432.

⁶- ابن سيده المرسي: المخصص، ج5، ص123، ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص276.

⁷- الفراهيدي: كتاب العين، ج2، ص210، ابن سيده المرسي: المحكم والمحيط الأعظم، ج2، ص314.

⁸- سورة المائدة: الآية 31.

⁹- الجوهري: الصحاح، ج3، ص1255، ابن منظور: لسان العرب، ج8، ص241-242، الفيروز آبادي: القاموس المحيط، ص745.

العمل التطوعي في الإسلام

والتطوع أيضا لا يكون إلا دون مقابل، فهو دائما دون عوض، قال الجوهري: "فعلت كذا متبرعا أي متطوعا"⁽¹⁾، فالتطوع بالشيء التبرع به، كما أن التطوع في أصله لا إلزام فيه، وإنما يلزم بالزام المرء نفسه به⁽²⁾، وبهذا المعنى جاء في قوله ﷺ: "لا تقدموا الشهر (أي رمضان) بيوم ولا بيومين، إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم"⁽³⁾، وهذا معناه التطوع لا الفرض⁽⁴⁾، ومنه حديث: "صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم"⁽⁵⁾، فإن معناه على التطوع خاصة، من غير علة من مرض وسواه، ولا تدخل الفريضة في هذا الحديث، لأن المرء لو صلاها قاعدا، وهو غير قادر إلا على ذلك، كانت صلاته كاملة، لا نقص فيها، مثل صلاة القائم، لأنه معذور في تركه لركن القيام، أما لو صلاها من غير عذر قاعدا، لم تجزه، ووجب عليه إعادتها⁽⁶⁾، كما ورد بهذا المعنى في قوله ﷺ: "من حرس ليلة من وراء عورة المسلمين متطوعا، لم يأخذه السلطان، لم ير النار تمسه إلا تحلة القسم، فإن الله سبحانه لا شريك له قال: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾"⁽⁷⁾.

ومن مرادفات التطوع الصرف، وقد ورد بهذا المعنى في حديث "من شرب حسوة خمر لم يقبل الله منه ثلاثة أيام صرفا ولا عدلا"⁽⁸⁾، حيث قيل: إن الصرف: الحيلة، والعدل: الفدية، وقيل -وهو الأقرب لمعنى الآية- العدل: الفريضة، والصرف: التطوع⁽⁹⁾، ودليله أن التطوع من العبادات سمي صرفا في اللغة؛ لأنه زيادة على الفرائض⁽¹⁰⁾.

1- الجوهري: الصحاح، ج3، ص1184.

2- المصدر السابق: ج3، ص1255.

3- سنن الترمذي: كتاب الصوم، باب لا تقدموا الشهر بيوم، رقم 684، ج3، ص69.

4- أبو عبيد بن سلام: غريب الحديث، ج2، ص80.

5- سنن النسائي: كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد، رقم 1659، ج3، ص223.

6- أبو عبيد بن سلام: غريب الحديث، ج1، ص337، الزمخشري: الفائق في غريب الحديث والأثر، ج2، ص310.

7- سورة مريم: الآية 71، والحديث أخرجه أحمد في مسنده. أحمد بن محمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، باب حديث معاذ بن أنس الجني، رقم 15612، ج24، ص379.

8- الطبراني: المعجم الكبير، ج11، ص192، رقم 11465.

9- الأزهري الهروي: تهذيب اللغة، ج2، ص125. وقيل غير هذا، حيث قال ابن الأثير: "اختلف في معنى الصرف والعدل، حيث روي أن الصرف التوبة، والعدل الفدية، وقيل: الصرف الاكتساب، والعدل الفدية، وقيل: الصرف الحيلة، وقيل: الصرف الفريضة، والعدل التطوع، وقيل: العدل الفريضة والصرف النافلة". الأثيري: الزاهر في معاني كلمات الناس، ج1، ص146.

10- التهانوي: كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، ج2، ص1076.

العمل التطوعي في الإسلام

ومن مرادفاته أيضا النفل، وهي اسم لما شرع زيادة على الفرض والواجب⁽¹⁾، قال الزمخشري: "النافلة التطوع"⁽²⁾، وقال الرازي: "المتطوع المتبرع"⁽³⁾، "والتطوع بالشيء التبرع به"⁽⁴⁾، وأصل النفل في اللغة الزيادة، ومنه النافلة، سميت بذلك لأنها زيادة على الواجب والفرض⁽⁵⁾، وكذلك العمل التطوعي هو زيادة على الواجب، ولغة النفل والتطوع والمندوب والمستحب والمرغب فيه والسنة كله بمعنى واحد⁽⁶⁾.

وفي الاصطلاح التطوع "ما يتبرع به المرء من ذات نفسه مما لا يلزمه فرضه"⁽⁷⁾، ومنه سمي من يتقدم للجهاد بنفسه دون أن يكون واجبا عليه مطوعا أو متطوعا، وقيل هو تفضل المرء بما لا يجب عليه⁽⁸⁾، وعرفه بعضهم بأنه "التفضل بالشيء متبرعا من غير سؤال، غير طالب عوضا"⁽⁹⁾، وعلى هذا فالمتطوع هو من يقدم الخدمة أو العمل بمحض إرادته، ومن تلقاء نفسه، غير مكره على ذلك، ودون أن يكون ذلك واجبا عليه⁽¹⁰⁾، فهو من "يفعل الشيء تبرعا من نفسه من غير أن يكون واجبا عليه"⁽¹¹⁾، وهذا ينطبق على كل شخص يقدم على عمل مختارا، فيقدم نفسه لإنجازه عمل أو مهمة بدون مكافأة أو أجر⁽¹²⁾، وبناء عليه عرف البعض العمل التطوعي بأنه "كل عمل قدم دون مقابل في سبيل هدف أخلاقي"⁽¹³⁾، فهو على هذا يندرج تحته كل عمل مشروع يُقدم عليه المرء من تلقاء نفسه، سواء كان تصرفا ماليا أم قوليا أم فعلا غير مالي.

والحق أن اصطلاح العمل التطوعي -إن عرض- فإن المتبادر إلى الذهن هو العمل الإغاثي والإنساني والخيري، فهذا ما يقفز إلى الذهن من معانيه، خاصة عند حلول الأزمات والكوارث الطبيعية، مع أنه أوسع معنى من ذلك بكثير، لأنه يستوعب لكل جهد يبذله فرد أو جماعة، ماليا كان أم بدنيا، بمحض إرادتهم واختيارهم، دون أن يكونوا ملزمين ولا مكرهين على القيام به، ودون تقاضي أجر أو عوض مادي في أي صورة كان، نظير

1- الجرجاني: التعريفات، ص 61، المناوي: التوقيف على مهمات التعاريف، ص 99.

2- الزمخشري: أساس البلاغة، ج 2، ص 296.

3- الرازي: مختار الصحاح، ص 33.

4- المصدر السابق: ص 193.

5- أبو هلال العسكري: الفروق اللغوية، ج 1، ص 224، النووي: تحرير ألفاظ التنبيه، ص 43.

6- النووي: تحرير ألفاظ التنبيه، ص 44، الجرجاني: التعريفات، ص 245.

7- ابن سيده المرسى: المحكم والمحيط الأعظم، ج 2، ص 314، ابن منظور: لسان العرب، ج 8، ص 243.

8- الفيروز آبادي: القاموس المحيط، ص 703.

9- عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة، ج 1، ص 190.

10- المصدر السابق: ج 1، ص 800.

11- الكجراتي: مجمع بحار الأنوار، ج 3، ص 463.

12- عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة، ج 2، ص 1422.

13- المصدر السابق: ج 2، ص 1350.

ذلك أو اشتراطه أو انتظاره، وغايتهم من عملهم هذا تقديم نفع للغير، بجلب مصلحة له، أو درء مفسدة عنه، عندما كان في حاجة لمعونتهم.

ضوابط العمل التطوعي:

من خلال التعريفات السابقة يمكن استخلاص جملة من الضوابط تميز العمل التطوعي في الإسلام وتحكم سيره وشرعيته، فقبوله شرعا أو بطلانه رهين بتوافرها والالتزام بها، فإن اختلت أو خولفت ربما انقلب العمل إلى نقيضه، وصار وبالا على من أقدم عليه، وانسلخ عنه وصفه بالعمل التطوعي، وتتمثل هذه الضوابط فيما يلي:

1- أن يقدم عليه المرء بمحض إرادته، ويمارسه على وفقها، وبهذا فكل عمل أكره عليه خرج من دائرة العمل التطوعي، وهذا فيما يتعلق بمباشرة أصل العمل، ولكنه إن شرع فيه صار مقيدا بجملة من الضوابط الشرعية والقانونية، عليه مراعاتها والالتزام بها، دون أن يكون له خيار في ذلك، وإرادية العمل التطوعي لا تعني أن للمرء تركه في أي وقت شاء بعد الشروع فيه، فهذا مقيد بالأ يحدث بالغير ضررا، كما أن هذا الضابط الإرادي لا يعني أن المقدم على العمل التطوعي هو من يأخذ دائما المبادرة إليه، فقد يكون ذلك بالانتساب لبرنامج معد سلفا، ودوره ينحصر في الانتساب إليه والانضمام تحت لوائه، كما أنه ليس بشرط أن يمارسه المرء منفردا، فقد يكون –ويبدو هذا أفضل- في صورة جماعية، كونه أكثر نفعا، وأحكم تنظيما، وأجود مردودا.

2- أن يكون العمل التطوعي بنية مخلصه لله جل وعلا⁽¹⁾، وإخلاص النية لله يراد به أن يقصد بنيته وجه الله، لأن النية عبادة، وشرط قبول العبادة إخلاص النية لله، لقوله تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾⁽²⁾، وقوله: ﴿وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾⁽³⁾، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾⁽⁴⁾، أي ما أمروا إلا ليعبدوا الله وحده، مائلين عن سواه، لا يرجون الثواب إلا منه، قال الفخر الرازي عن معنى هذه الآية: "وَمَا أُمِرُوا إِلَّا أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَالْإِخْلَاصُ عِبَارَةٌ عَنِ النَّيَّةِ الْخَالِصَةِ، وَالنَّيَّةُ الْخَالِصَةُ لَمَّا كَانَتْ مُعْتَبَرَةً كَانَتْ النَّيَّةُ مُعْتَبَرَةً، فَقَدْ دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَأْمُورٍ بِهِ فَلَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ مَنْوِيًّا"⁽⁵⁾.

¹- للنية معنيان: عام وخاص، فهي بمعناها العام تعني انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع أو دفع ضرر حالا أو مآلا، وهي بهذا تشمل كل الأعمال الدينية والدنيوية، وبمعناها الخاص النية تعني قصد الطاعة والتقرب إلى الله تعالى بإيجاد الفعل أو الامتناع عنه، وهي بهذا المعنى تقتصر على قصد الطاعة والتقرب إلى الله جل وعلا. آل بورنو: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ج1، ص125.

²- سورة الزمر: الآية 2.

³- سورة الأعراف: الآية 29.

⁴- سورة البينة: الآية 5.

⁵- الفخر الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص242.

العمل التطوعي في الإسلام

وميزان الأعمال في الشرع إنما هو النية والقصد من وراء ذلك العمل⁽¹⁾، لأن الأصل أن الأعمال تتكيف بحسب نية صاحبها ومقصده منها، وهذه هي القاعدة التي تحكم تصرفات الإنسان شرعا، والتي بينها ﷺ بقوله: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لك امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه"⁽²⁾، فإن كانت الهجرة لابد لصحتها وقبولها من أن تكون خالصة لله، فالعمل التطوعي من باب أولى، لأنه بغيرها يصبح رياء وطلبا للسمعة، وبقوله ﷺ وقد سئل عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، فأى ذلك في سبيل الله؟ فقال: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"⁽³⁾، فاختلف حكم تصرفه باختلاف نيته ومقصده.

فمقاصد العباد ونياتهم هي محل اعتبار الشارع الحكيم؛ لأنها تدل على إخلاص النية لله وسلامة القلب، أو عكس ذلك، ومن أخلص نيته لله أمكنه الإقدام على كل عمل وإن ظنه فوق قدراته؛ لأنه يستمد العون في القيام به من الله عز وجل⁽⁴⁾؛ لأن النية تؤكد خلو القلب من الشبهات التي تعكر صفو الإيمان، وتجرده

¹- آل بورنو: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ج1، ص123.

²- صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، ج1، ص3، رقم1. وعن هذا الحديث قال أبو عبيد: "ليس في أخبار النبي ﷺ أجمع وأغنى وأكثر فائدة من هذا الحديث الذي رواه ابن عمر (إنما الأعمال بالنيات). السيوطي: منتهى الأمال في شرح حديث إنما الأعمال، ص54-55، وعن هذا الحديث قال الشافعي: "إنه يدخل في سبعين من أبواب الفقه"، وقال البويطي: "سمعت الشافعي يقول: يدخل في حديث إنما الأعمال بالنيات ثلث العلم". البيهقي: السنن الكبرى، باب النية في الصلاة، ج2، ص23، رقم2255.

³- صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، رقم1904، ج3، ص1513.

⁴- ولنا في الطبيب الكويتي عبد الرحمن السميح -رحمه الله- خير مثل، فقد عاش حياته عليلا، بل لم يكن سوى كتلة متحركة من الأمراض، فقد أصيب بثلاث جلطات، مرتان في القلب وثالثة في المخ، وعانى من ارتفاع شديد في السكري، فكان يستخدم إبر الأنسولين خمس مرات في اليوم، وأصيب بالملاريا مرتين، ولضخامة جثته وكبر بطنه مما بجسده من علل، فإنه لما سقط يوما أثناء مشيه، كُسرت فخذه وساقه، فلم يكن بعدها يمشي إلا بألم في قدمه وظهره، ولحاجته لتناول عشرة أصناف من الأدوية يوميا، فقد كان يصطحب معه في جلّه وترحاله ثلاثة صغيرة لحفظها، وعند سفره خارج وطنه، وقد كان يغيب عنه عادة شهرين، كان يمر على المستشفى العام، فيأخذ منه ما يكفيه من أدوية، ولكثرتها وثقلها يصطحب حمالا لنقلها إلى سيارته، وما كان يصلي إلا على كرسي، بسبب جلطة رابعة أصابته في ساقه، ولتخشن في ركبتيه، يضاف لما سبق كله نزيف في العين، عانى منه فترات، كما تعرض في أثناء رحلاته إلى إفريقيا للقتل مرات، على يد عصابات مسلحة، وكادت الأفاعي تفتك به مرات في غابات إفريقيا، وكثيرا ما لسعته البعوض الناقل للأمراض الفتاكة، وفوق هذا كله فقد سُجِن مرات على يد بعثي العراق.

ومع هذا فهو مؤسس جمعية العون الخيرية، ولجنة مسلمي إفريقيا، ورئيس مجلس البحوث والدراسات الإسلامية، وقد أصدر أربعة كتب عن مساعدة مسلمي إفريقيا، وله مئات المقالات الصحفية، كما شارك في تأسيس جمعية الأطباء المسلمين في أمريكا وكندا، وتولى رئاستها، وأسهم في تأسيس لجنة مسلمي مالايو، والهيئة الخيرية الإسلامية العالمية، والمجلس الإسلامي للدعوة، وهو عضو جمعية النجاة الخيرية والهلل الأحمر في بلده، ورئيس تحرير مجلة الكوثر، وعضو مجلس أمناء منظمة الدعوة الإسلامية، ورئيس مجلس إدارة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في كينيا، ورئيس مركز دراسات العمل الخيري.

العمل التطوعي في الإسلام

عن الأهواء التي تعوق الإخلاص لله، ولهذا فإن الأفعال لا تؤخذ بظواهرها، بل بمقاصد العباد منها، فالأعمال ميزانها القصد والنية؛ لأن المقاصد لو لم تقرر بالأفعال كانت الأفعال جامدة، واستوى ما كان منها بنية الخضوع لله مع ما كان منها بنية معصيته، وتحولت إلى مجرد سراب خادع، لا يظفر من صدر عنه العمل بثواب، لقصده الاحتيال على أحكام الشرع، أو مخالفتها.

ولهذا يشترط في من يقوم بالعمل التطوعي إخلاص النية لله جل وعلا في عمله، ليصح عمله، ويكتب له أجره وثوابه، لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾⁽¹⁾، فإن نوى بعمله غير ذلك أو اشترطه، من مطمع دنيوي، كالحصول على منصب أو مقابل مادي أو مكافأة أو ثناء ومدح، فحتى لو صح عمله ظاهرا، فإنه يخرج من باب العمل التطوعي، مع أن هذه مقاصد مشروعة في أصلها، أما لو شاب النية أمر غير مشروع، فإن العمل كله يبطل، كما لو كان مقصده من إنشاء الجمعية الخيرية جمع تبرعات ثم الاستيلاء عليها، أو إنفاقها في شيء من مصالحه الخاصة غير الجائزة شرعا، أو اختصاص بعض ذوي قرباه بها.

فالنية روح العمل وقوامه، وهو تابع لها، يصح بصحتها، ويفسد بفسادها، وعن أهميتها ودورها في تكييف التصرف قال العلامة ابن قيم الجوزية: "فَأَمَّا النَّيَّةُ فَبِهَا رَأْسُ الْأَمْرِ وَعَمُودُهُ وَأَسَاسُهُ وَأَصْلُهُ الَّذِي عَلَيْهِ يُبْنَى؛ فَإِنَّهَا رُوحُ الْعَمَلِ وَقَائِدُهُ وَسَائِقُهُ، وَالْعَمَلُ تَابِعٌ لَهَا، يُبْنَى عَلَيْهَا، يَصِحُّ بِصِحَّتِهَا، وَيَفْسُدُ بِفَسَادِهَا، وَبِهَا يُسْتَجْلَبُ التَّوْفِيقُ، وَبِعَدَمِهَا يَخْصُلُ الْخِذْلَانُ، وَبِحَسَنِهَا تَتَفَاوَتْ الدَّرَجَاتُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"⁽²⁾، وأضاف قائلا: "وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ اللَّهِ الَّتِي لَا تُبَدَّلُ، وَسُنَّتُهُ الَّتِي لَا تُحَوَّلُ، أَنْ يُلْبِسَ الْمُخْلِصَ مِنَ الْمَهَابَةِ وَالنُّورِ وَالْمَحَبَّةِ فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ وَإِقْبَالِ قُلُوبِهِمْ إِلَيْهِ مَا هُوَ بِحَسَبِ إِخْلَاصِهِ وَنِيَّتِهِ وَمُعَامَلَتِهِ لِرَبِّهِ، وَيُلْبِسَ الْمُرَائِيَّ اللَّابِسَ ثَوْبِي الزُّورِ مِنَ الْمُقْتِ وَالْمَهَابَةِ وَالْبِغْضَةِ مَا هُوَ اللَّائِقُ بِهِ؛ فَالْمُخْلِصُ لَهُ الْمَهَابَةُ وَالْمَحَبَّةُ، وَالْآخِرُ الْمُقْتُ وَالْبِغْضَاءُ"⁽³⁾.

ومع أن الأعمال التطوعية في أصلها ليست عبادات، فإنها بإخلاص النية لله في عملها تصبح كذلك، فالنية لا تقتصر على العبادات، بل إن المباحات، ومن باب أولى المندوبات والطاعات، تصبح عبادات إذا

هذه المؤسسات التي يديرها أسهمت في إنقاذ ملايين من مسلمي إفريقيا من الجوع، وإسلام ملايين أخرى، أو على الأقل حمتهم من تأثير حملات التنصير. وقبل هذا كله هو طبيب متخصص في الأمراض الباطنة والجهاز الهضمي، ويحمل دبلوم أمراض المناطق الحارة وماجستيرا في تخصصه الطبي. هذا هو الطبيب والداعية الكويتي عبد الرحمن السميح، والذي توفي -رحمه الله- في 15 أغسطس 2015 م، لم نسمع عنه لأنه لم يكن من طالبي الشهرة، حيث لم يظهر إعلاميا إلا في لقاء تلفزيوني وحيد، ذكرناه هنا للتذكير بالترحم عليه، وللاقتداء به، وللتأكيد على أن خدمة الإسلام شرف لا يناله إلا من أخلص النية لله، وأنها لا تكون بالشعارات، وإنما بحسن الإدارة والتخطيط والقيادة الحكيمة، وأن من أخلص لله دينه فبإمكانه أن يفعل ما عجزت عنه دول.

¹- سورة الزمر: الآية 11.

²- ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين، ج4، ص152.

³- المصدر السابق: ج4، ص153.

صحبها نية التقرب إلى الله⁽¹⁾، فالقاعدة أن كل فعل مباح يرتفع إلى مرتبة العبادة، إذا قصد به الطاعة، وهو لا يكون كذلك إلا إذا قصد منه الحصول على الثواب، وهذا ما أشار إليه حديث "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى".

هذا وابتناء العمل على المقصد الحسن للمتطوع وإخلاص النية فيه لله تعالى يعزز الثقة بالنفس، ويشحذ الهمة، ويقوي الرقابة الذاتية للمتطوع على نفسه، لأنه يعمل بإرادته وبكامل حريته، فلا يتعقل أن يخدع نفسه أو يغشها، أو يسعى لهدف غير مشروع، وهو يبتغي بعمله وجه الله، ويطمع في نيل ثوابه، بل الغالب أنه يمارس عمله التطوعي بعيدا عن إعلانه، أو السعي لإشهاره، ما لم يكن ذلك بقصد تنميته، وفتح الأبواب أمام استمراره وتطويره، وتحفيز الآخرين على الانضمام إليه.

3- ألا يتلقى المتطوع مقابلا ماليا نظير عمله، ومن باب أولى ألا يشترط للقيام بما قام به مقابلا ماليا أو منفعة مقابلة بمال، لأن وجود المقابل المالي ينزع عن المتطوع هذا الوصف، ويسبغ عليه وصفا آخر، يكون فيه بائعا أو مؤجرا أو شريكا، أو غير ذلك من عقود المعاوضة، فالتطوع لا يكون إلا تبرعا، ومع هذا ينبغي التنبيه هنا إلى أن للمتطوع استعادة ما قدمه من مال للقيام بعمله التطوعي، مما لا يدخل في أصل العمل التطوعي، كما لو تولى حراسة تلك الأموال التي قدمها لتلك الجمعية الخيرية، أو تخزينها، فأنفق على ذلك من ماله الخاص، فهو هنا يكون كالوكيل بأجرة، والذي لا يتقاضى أجرا إلا نظير جهده، ومن أمثلة هذا قيام جمعية خيرية بتأجير محل لإدارة أعمالها، تستقبل فيه المحتاجين، وتحفظ فيه ما تتلقاه من مواد إغاثية، وتتولى فيه لجنتها بعد ذلك توزيعها على مستحقيها، فهذه الأجرة ينبغي خصمها مما تتلقاه هذه الجمعية من تبرعات.

4- ألا يكون العمل واجبا على المتطوع، لأنه إن كان كذلك فلا مناص أمامه من القيام به، وعلى هذا فلا يدخل في العمل التطوعي كل الفروض والواجبات، سواء كانت فروضا عينية أو كفائية، وهذا بحسب الأصل، وإن كان الواجب الكفائي يتميز هنا عن الواجب العيني، فهو يدخل في العمل التطوعي إن لم يتعين على الشخص، وذلك إن اقدم عليه مختارا رغم وجود من سيقوم به، ولكنه نكص عن ذلك، وبناء على هذا فكل ما هو مباح أو مستحب، والذي يسمى أيضا بالمندوب، يدخل ضمن إطار العمل التطوعي، ويدخل فيه أيضا كل ما يتعلق بالأدب والفضيلة والنفل والتبرع.

5- شرعية محل العمل التطوعي، إذ لا يكفي لشرعية العمل التطوعي أن يكون بقصد الإخلاص لله جل وعلا، بل لابد أن يكون التصرف ذاته مشروعا، سواء كان ماليا أو عينيا أو جهدا جسديا أو تصرفا قوليا، فالله طيب، ولا يقبل من العمل إلا الطيب، فإن كان محل التطوع أمرا غير مشروع بطل التصرف، وأثم من قام به، فضاع عليه جهده، وساء عمله، كمن يتطوع للدلالة على إخفاء جريمة، أو الاستيلاء على مال، أو تسهيل الوصول إلى مقصد غير مشروع، فالعمل التطوعي لن يقبل ما لم يتوافق مع أحكام الشرع، قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا

¹ - آل بورنو: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ج1، ص129.

يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ⁽¹⁾، فالآية تُبَيِّنُ أَنَّ الإنفاق يجب أن يكون خيراً، ولا يكون خيراً إن كان خبيثاً.

6- القدرة والإتقان، حيث يشترط لصحة العمل التطوعي استطاعة القيام به، فمن لم يكن مستطيعاً ذلك سقط عنه القيام به لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾⁽²⁾، ولكن إذا قام غير المستطيع بذلك كان فعله مباحاً، بل كان أجره أكثر من المستطيع، والقدرة المطلوبة نوعان: حسية ومعنوية، فالقدرة الحسية، أي المادية أو البدنية، هي القدرة على القيام بالتصرف دون التعرض لأذى يصيبه، أو يصيب عزيزاً عليه، وتنتفي القدرة الحسية إذا كان متيقناً أن الأذى سيحل به، أو غلب ذلك على ظنه، ولما كانت وسائل الأمر العمل التطوعي متنوعة وكثيرة، فالأولى بالمتطوع تخير أيسرها بالنسبة لها، وأكثرها نفعاً للمتبرع له.

أما القدرة المعنوية، فتعني العلم بأحكام الشريعة فيما يقوم به الشخص؛ ذلك أنه يفترض بدهاءة أن يكون المتصرف عالماً بصحة تصرفه وفقاً لأحكام الشريعة، ولكن يتعين في تطبيق هذا الشرط التفرقة بين الأمور الجلية في ذاتها من حيث الحكم، والأمور الخفية، فإذا كان الأمر جلياً التزم به كل مسلم، وإذا كان خفياً لم يلتزم به إلا من كان علمه بالشريعة يتيح له العلم بحكمه.

وعلى هذا يتعين تحديد درجة خفاء الأمر، ودرجة العلم المطلوب بأحكام الشريعة، والتحقق من شمول العلم حكم ذلك الأمر، وعلة هذا الشرط أن غير العالم بحكم الشريعة قد يخطئ في تصرفه، فيقدم على ما ليس مشروعاً، ويمتنع عما هو مشروع، فيحكم عقله وهواه، ويقدمه على نصوص الشرع وقواعده، ويعارض بذلك غاياته ومقاصده، فتصيب مصالح المجتمع أضرار قد تكون جسيمة، ومع هذا غير العالم لو طابق تصرفه حكم الشريعة، كان له ثوابه بالنظر إلى نيته، وكان فعله مباحاً، وإن كان غير عالم بشرعية تصرفه به. كما يجب على المتطوع أن يؤدي عمله بأقصى ما يستطيع من الإتقان، لأن قيامه به دون علم ودراية أو تحوط وعناية قد يؤدي إلى عكس المراد منه، وذلك لقوله ﷺ: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه"⁽³⁾، وما يقوم به المتطوع عمل يندرج تحت حكم هذا الحديث، وهذا يوجب عليه تخير أنجع الوسائل وأنسبها وقتاً وتكلفة ونفعاً، لكل حالة على حدة، ولكل متبرع له على حدة، وعليه أن يراعي في تصرفه تحقيق مصلحة المتبرع له، لا مصلحته هو الشخصية، وذلك لأنه يتصرف -في الحقيقة- عن غيره، والقاعدة أن كل متصرف عن الغير عليه أن يتصرف بالمصلحة⁽⁴⁾.

¹- سورة البقرة: الآية 215.

²- سورة البقرة: الآية 286.

³- مسند أبي يعلى: باب مسند عائشة، رقم 4386، ج 7، ص 349.

⁴- السبكي: الأشباه والنظائر، ج 1، ص 310.

ولأن النظر في أولويات العمل التطوعي وشكله ووقته ووسائله يكون بحسب ما يحقق مصلحة المتبرع له فإنه وإن كان العمل التطوعي في أصله مندوباً، فإنه متى شرع فيه المتطوع أو وعد به المتبرع إليه، فأدخله في سبب - كما لو وعده بدفع مال له إن خطب امرأة فخطبها - وجب عليه عندئذ الالتزام به وإكماله على وجهه المشروع، وهذا شرطه ألا يؤدي النكوص عن الوعد أو الإخلال به أو عدم إكمال العمل بعد الشروع فيه إلى ضرر بالمتطوع له.

7- جدوى التصرف، إذ يجب أن يكون التصرف مجدياً، بأن يجلب نفعا أو يدفع مفسدة أو ضرراً، فإن غلب على ظن المتطوع أو تيقن أن تصرفه لن يكون مجدياً في الحالة والظروف التي تصرف فيها فعليه الكف عنه وعدم الإقدام عليه، ويأثم إن خالف ذلك، لأن التصرف لم يكن الإقدام عليه جائزاً شرعاً إلا لأنه مجدي، لأنه لو لم يكن كذلك كان في ذاته مفسدة، ومنكر لا مشروعاً، ويكون بالتالي غير مباح ولا مندوب.

ولكن هل يشترط أن يكون المتطوع مأذوناً له بذلك من ولي الأمر؟ أثار تطلب هذا الشرط خلافاً في الفقه، فذهب رأي إلى أن الإذن غير مشروط، وبناء عليه فكل مكلف له أن يقدم على كل عمل تطوعي من تلقاء نفسه، ولو لم يكلفه ولي الأمر بذلك، واحتجوا لذلك بأن النصوص التي قررت هذا الالتزام وردت في صيغة من العموم بحيث تتسع لجميع المكلفين؛ فقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾⁽¹⁾، وقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾⁽²⁾، وقوله عز وجل: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾⁽³⁾، قد وضعت في صيغة من العموم بحيث تتسع لجميع المكلفين دون تخصيص لفئة معينة منهم⁽⁴⁾.

ويذهب أصحاب الرأي الثاني إلى اشتراط إذن ولي الأمر، وحجتهم أن هذا الشرط يكفل تنصيب من يحسنون القيام بذلك لعدالتهم وقدرتهم، ويدراً الفساد الذي يحدث في الغالب إذا تصدى لذلك الأمر غير أهل له؛ وهذا فضلاً عن أنه يكفل وضع التنظيم الشرعي لأعضاء الهيئة الذين يقومون بذلك، فتندمج في مؤسسات الدولة، بحيث لا يحدث تعارض بينها⁽⁵⁾.

ويبدو أن تطلب هذا الشرط يتوقف على وسيلة التصرف، فإذا كانت الوسيلة بعينها مشروعة جاز أن يكون ذلك من أي شخص، وكذلك الحكم إذا كانت الوسيلة مشروعة وفق قاعدة عامة، كجواز إعانة

¹- سورة التوبة: الآية 71.

²- سورة المائدة: الآية 2.

³- سورة آل عمران: الآية 110.

⁴- ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين، ج3، ص12، الغزالي الطوسي: إحياء علوم الدين، ج2، ص315.

⁵- المصدر نفسه.

المحتاجين للطعام، أما إذا كانت الوسيلة غير مشروعة، أو حظرت الدولة التطوع بوسيلة معينة، أو في نطاق معين، فاحتكرته لنفسها، فالتصرف يكون غير مشروع، لأن الإقدام عليه قد يخل بأمن الدولة، أو يحط من هيبتها، أو قد يترتب عليه تناقض وفوضى بين ما تقوم به الدولة عبر مؤسساتها وبين ما يقوم به المتطوع أو الهيئة المتطوعة.

المطلب الثاني: الحكم الشرعي للعمل التطوعي

العمل التطوعي مشروع بنصوص الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة، ومن الأدلة على ذلك ما يلي:

أولاً- الأدلة من الكتاب الكريم:

تواترت الأدلة من القرآن الكريم على إثبات مشروعية العمل التطوعي، ومنها ما يلي:

1- قوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾⁽¹⁾، ومعنى الآية أنه لا خير في كثير من تناجي الناس فيما بينهم، وإنما الخير في التناجي بالبر والتقوى، كأمر بصدقة أو صنع معروف، أو قيام بإصلاح ذات البين، وأن من يفعل هذا الخير لوجه الله، وطلب مرضاته، فإن الله سيؤتيه الثواب العظيم في الدنيا والآخرة، فالشريعة الإسلامية بينت أن كلام الناس وأحاديثهم ومحاوراتهم في مجالسهم ومنتدياتهم ومنابرهم لا خير في كثير منه، إلا ما كان مداره على الحديث في نفع الناس وإصلاح ذات بينهم، ووعد الله من تطوع بذلك، مبتغياً به وجهه الله، وطالباً رضاه بالأجر العظيم والعطاء الكثير الجزيل الواسع والجزاء المضاعف أضعافاً كثيرة. قال ابن جرير الطبري عن معنى هذه الآية: "لا خير في كثير من المتناجين، يا محمد، من الناس، إلا فيمن أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس، فإن أولئك فيهم الخير"⁽²⁾، وبهذا نتبين أن العمل التطوعي يدخل في العمل المندوب إليه بحسب هذه الآية، والتي مثلت له بالصدقة والأمر بالمعروف والسعي بالإصلاح بين الناس، فالمعروف -بحسب ما بين ابن جرير الطبري- يندرج في هيككل ما أمر الله به أو ندب إليه من أعمال البر والخير⁽³⁾، وبهذا فإنه يندرج تحته كل عمل تطوعي.

2- قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾⁽⁴⁾، "وهو أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى، أي ليعين بعضكم بعضاً، وتحاثوا على ما أمر الله تعالى وأعملوا به، وأنتهوا عما نهى الله عنه

¹- سورة النساء: الآية 114.

²- ابن جرير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ج 9، ص 204.

³- المصدر السابق: ج 9، ص 201.

⁴- سورة المائدة: الآية 2.

وَأَمْتَبِعُوا مِنْهُ"⁽¹⁾، وَهَذَا مُوَافِقٌ لِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كِفَاعِيلِهِ"⁽²⁾. قَالَ الْمَأُورِدِيُّ: "تَدَبَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِلَى التَّعَاوُنِ بِالْبِرِّ، وَقَرَنَهُ بِالتَّقْوَى لَهُ؛ لِأَنَّ فِي التَّقْوَى رِضَا اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي الْبِرِّ رِضَا النَّاسِ، وَمَنْ جَمَعَ بَيْنَ رِضَا اللَّهِ تَعَالَى وَرِضَا النَّاسِ فَقَدْ تَمَّتْ سَعَادَتُهُ وَعَمَّتْ نِعْمَتُهُ"⁽³⁾، وهذا فيه دلالة على شرعية العمل التطوعي، لأنه يدخل في التعاون على البر، وفيه أيضا دلالة على أن العمل التطوعي لا يقبل إلا بإخلاص النية لله تعالى فيه.

3- قوله تعالى بيانا لقصة ذي القرنين لما تطوع لبناء السد بغير أجر حماية للضعفاء: ﴿قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا (94) قَالَ مَا مَكِّيَّ فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا (95) أَتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ أَتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا (96) فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا (97) قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾⁽⁴⁾، ومعنى هذه الآيات أن ذا القرنين أتى قوما، فأخبروه أن يأجوج ومأجوج أهل شر وفساد في الأرض، واتقاء لفسادهم فقد عرضوا عليه أن يجعلوا له أجرا عظيما من مال يجمعونه فيما بينهم، إن بنى بينهم وبين هؤلاء القوم المفسدين سدا، يمنعونهم عنهم، ويكف عنهم شرهم وأذاهم، ويحول بينهم وبين الفساد، فقبل ذلك تطوعا منه، وطمعا في الثواب من المولى جل وعلا، ورد عرضهم تعففا وقصدا للخير وإخلاصا لنيته فيه لله تعالى، وبين لهم أن ما أسبغه عليه المولى من نعم وتمكين ومُلك خير من هذا المال الذي عزموا على تقديمه له، واشترط عليهم في المقابل أن يهتّبوا معه، وينشطوا إلى العمل، فيعينونه على بناء السد، بعد أن أعلمهم بطريقة بنائه⁽⁵⁾.

4- قوله تعالى حاكيا ما دار بين موسى عليه السلام وبنتي نبي الله شعيب عليه السلام: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأُبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ (23) فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾⁽⁶⁾، إذ لما وصل موسى عليه السلام إلى مورد الماء الذي يسقي منه قوم شعيب عليه السلام أغنامهم، وجد عليه جمعا من الناس يزدهمون، ولاحظ أن هناك امرأتين تنحيتا جانبا بأغنامهما، انتظارا منهما حتى يفرغ القوم من سقي مواشيهم، فيخلو لهما الماء، فسألها موسى عليه السلام عن أمرهما، ولماذا لا يسقيان أغنامهما مع الناس؟ فأجابته أننا

¹- القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج6، ص46.

²- سنن الترمذي: كتاب العلم، باب الدال على الخير كفاعله، رقم 2670، ج5، ص40.

³- القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج6، ص47.

⁴- سورة الكهف: الآيات 94-98.

⁵- القيسي القيرواني: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج6، ص4464-4467، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج11، ص60 وما بعدها.

⁶- سورة القصص: الآيات 23-24.

لا نسقي حتى يفرغ الرعاة من سقيمهم، وتخلو لهما البئر، حذرا من مخالطة الرعاة والازدحام معهم، ولعجزهما عن ولوج ذلك الازدحام لضعفهما، ولأن أباهما شيخ كبير طاعن في السن، أنهكته السنون، فلا يقدر على السقي بنفسه، فاضطرتا لسقي مواشيهما رغم ضعفهما، لأنه لا رجل معهما يقوم بذلك، وعندئذ نهض موسى عليه السلام، ورحم ضعفهما، وقدر حياءهما، وسقى لهما، ولما فرغ من السقي، وقد ناله التعب، انصرف إلى الظل طالبا قسطا من الراحة، داعيا ربه، شاكرا له على ما خصه به من فضل، بأن سخره لخدمة هاتين المرأتين، ومنحه من القوة ما جعله قادرا على خدمتهما، فكان بفعله هذا داخلا في باب العمل التطوعي، لأنه قام به تطوعا منه بإرادته، ودون اشتراط أجر عليه أو تقاضيه⁽¹⁾، فقد تطوع موسى عليه السلام بالسقي للمرأتين اللتين كانتا تنتظران حياء حتى ينتهي الرجال، فسقى لهما دون أن يسألاه ذلك، غير طالبٍ منهما الأجرة، ولا له قصد غير وجه الله تعالى⁽²⁾.

وهنا يجدر أن نلاحظ أدب موسى عليه السلام وثقته بالمولى عز وجل من قوله: ﴿إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾، أي "إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ مِنْ فَضْلِكَ وَغَنَّاكَ فَقِيرٌ إِلَى أَنْ تُغْنِيَنِي بِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ"⁽³⁾، حيث شكر المولى عز وجل أن تفضل عليه بأن هداه للقيام بهذا العمل، ومنحه من القوة ما جعله قادرا على القيام به.

5- قوله تعالى حاكيا طرفا مما دار بين موسى والخضر عليهما السلام، لما تطوع الخضر لحماية الضعفاء وحفظ حقوقهم: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾⁽⁴⁾، ففيه دليل على أن الرجل الصالح يُحفظ في ذريته، أن بركة عبادته تشملهم بشفاعته فيهم في الآخرة، وأن درجتهم تُرفع إلى درجة الصالحين في الجنة، لتقر عينه بهم، ولا شك أن العمل التطوعي الذي فيه نفع الناس والإحسان إليهم بما هو جائز في شرعنا من العمل الصالح، وأنه يدخل في عموم العمل المثاب عليه والممدوح.

6- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾⁽⁵⁾، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾⁽⁶⁾، حيث أخبر تعالى في الآية الأولى أنه شاكرٌ لفعل المتطوع، عالمٌ بالقائم به، وذلك ليتيقن كل من عمل خيرا ويطمئن إلى أن الله تعالى يعلمه ويشكره على عمله، وبين تعالى في الآية الثانية أن التطوع هو خير لفاعله، في كل المجالات،

¹- ابن جرير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ج19، ص551-557.

²- السعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص614.

³- القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج13، ص270.

⁴- سورة الكهف: الآية 82.

⁵- سورة البقرة: الآية 157.

⁶- سورة البقرة: الآية 183.

عبادات كانت أم قُرْبَات أم صدقات أم غيرها، مع أن نفعها في الظاهر يعود للمتطوع له، ولكنها في المآل يعود خيرها للأمة، ولكل من أسهم في تحصيلها.

7- ذكر الكتاب الكريم صورا تطبيقية للأعمال التطوعية، دلت على أهميتها وفضلها وحسن ثواب من قام بها، لدورها في بناء مجتمع متكافل متراحم، يسود الود والمحبة بين أفرادها، وينعم فيه المحتاجون بالخير والعون، ومنها التطوع بإطعام الطعام، الذي ذكر في قوله تعالى: ﴿يُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا (8) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾⁽¹⁾، قال العلامة المالكي ابن العربي: "في الآيات تنبيه على المواساة، ومن أفضل المواساة وضعها في هذه الأصناف الثلاثة ... دون توقع مكافأة، أو شكر من المعطي"⁽²⁾، ومنها التطوع بالشفاعة للآخرين في أمور الخير، قال تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾⁽³⁾، فمن شفع لغيره، وقام معه على أمر من أمور الخير -ومنه الشفاعة للمظلومين عند من ظلمهم- كان له نصيب من شفاعته، بحسب سعيه وعمله ونفعه، ولا ينقص ذلك من أجر الأصيل والمباشر شيئا، ومن أعان غيره على أمر من الشر، كان عليه كفل من الإثم بحسب ما قام به، وعاون عليه، وفي هذا حث على التعاون على البر والتقوى، والزجر العظيم عن التعاون على الإثم والعدوان⁽⁴⁾.

ثانيا- الأدلة من السنة النبوية المطهرة:

كثيرة هي الأحاديث الشريفة التي تدل على مشروعية العمل التطوعي وتحث عليه، وتبين فضله وأهميته، وقد تنوعت بين سنة قولية وسنة فعلية، ومنها ما يلي:

1- قوله ﷺ: "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاخُمِهِمْ، وَتَوَادُّهِمْ، وَتَعَاظُمِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عَضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالْسَّهْرِ وَالْحُمَى"⁽⁵⁾، فالتكافل والتلاحم، والتعاطف بين أفراد المجتمع أمر مطلوب، حتى يعيش الفرد في كفالة الجماعة، وتعيش الجماعة بمؤازرة الفرد؛ تحقيقاً لمجتمع تسود فيه المحبة والأخوة. قال القاضي عياض: "تشبيهه الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَسَدِ الْوَاحِدِ تَمْثِيلٌ صَحِيحٌ، وَفِيهِ تَقَرُّبٌ لِلْفَهْمِ وَإِظْهَارٌ لِلْمَعَانِي فِي الصُّورِ الْمُرْتَبَةِ، وَفِيهِ تَعْظِيمٌ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْحَضُّ عَلَى تَعَاوُنِهِمْ وَمَلَاظِفَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا"⁽⁶⁾، لأن "الإِيمَانَ أَصْلٌ وَفُرُوعُهُ

1- سورة الإنسان: الآيتان 8-9.

2- ابن العربي: أحكام القرآن، ج 4، ص 353.

3- سورة النساء: الآية 85.

4- القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 5، ص 295.

5- صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب رحمة الناس واليهائم، رقم 5665، ج 5، ص 2238.

والظاهر أن التراحم والتوادد والتعاطف متقاربة المعنى، بل قد يراها البعض بالمعنى ذاته، ولكن الحق أن بينها فرقا لطيفا، فالتراحم يراد به أن يرحم بعضهم بعضا بأخوة الإيمان لا بسبب آخر، والتوادد يراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي، أما التعاطف فيراد به إعانة بعضهم بعضا. ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج 10، ص 439.

6- المصدر السابق: الموضع نفسه.

التَّكَالِيفُ، فَإِذَا أَخْلَ الْمَرْءُ بِشَيْءٍ مِنَ التَّكَالِيفِ شَانَ ذَلِكَ الْإِخْلَالَ الْأَصْلَ، وَكَذَلِكَ الْجَسَدُ أَصْلٌ، كَالشَّجَرَةِ، وَأَعْضَاؤُهُ كَالْأَغْصَانِ، فَإِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ مِنَ الْأَعْضَاءِ اشْتَكَتِ الْأَعْضَاءُ كُلُّهَا، كَالشَّجَرَةِ إِذَا ضُرِبَ عُصْنٌ مِنْ أَغْصَانِهَا اهْتَزَّتِ الْأَغْصَانُ كُلُّهَا بِالتَّحَرُّكِ وَالْإِضْطِرَابِ⁽¹⁾.

2- قوله ﷺ: "المؤمن للمؤمن كالبنیان يشدُّ بعضُهُ بعضاً، ثمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ"⁽²⁾، حيث أكد النبي ﷺ على قوة الترابط بين المؤمنين فشبههم بالبناء المتماسك. والتشبيك بين الأصابع بيانٌ لوجه التشبيه، أي يشدُّ بعضهم بعضاً مثل هذا الشد⁽³⁾، ومعلوم أن انتشار العمل التطوعي بين الأفراد يسهم في تقوية البناء المجتمعي.

3- قوله ﷺ: "السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"⁽⁴⁾، قال ابن بطال بياناً لمعنى هذا الحديث: "من عجز عن الجهاد في سبيل الله، وعن قيام الليل وصيام النهار، فليعمل بهذا الحديث، وليسع على الأرمال والمساكين، ليحشر يوم القيامة في جملة المجاهدين في سبيل الله، دون أن يخطو في ذلك خطوة، أو ينفق درهماً، أو يلقي عدواً يرتاع بلفائه، أو ليحشر في زمرة الصائمين والقائمين، وينال درجاتهم، وهو طاعم نهاره، نائم ليله أيام حياته، فينبغي لكل مؤمن أن يحرص على هذه التجارة التي لا تبور، ويسعى على أرملة أو مسكين لوجه الله تعالى، فيريح في تجارته درجات المجاهدين والصائمين والقائمين من غير تعب ولا نصب"⁽⁵⁾.

4- قوله ﷺ: "من نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ"⁽⁶⁾، ففي هذا الحديث حث على قضاء حوائج الناس، والتيسير عليهم عند التعامل معهم، ومعاونتهم بما أمكن من مال أو علم أو مشورة أو نصيحة، فمن أعان أخاه أعانه الله، ومن سعى في قضاء حاجات أخيه قضى الله حاجاته⁽⁷⁾، فيعود نفع فعله التطوعي عليه بالخير والبركة وقضاء الحاجات.

5- قوله ﷺ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَيْهَمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ"⁽⁸⁾، وهذا الحديث يستفاد منه جملة من الأحكام، منها أن أفضل الأعمال أنفعها للناس؛ لأن نفعها متعدد إلى الغير، فكلما زاد النفع اتساعاً زادت أفضليتها سعة، وبهذا فحيث كان الناس بحاجة إلى صنعة أو حرفة أو زراعة كانت هي الأفضل والأكثر ثواباً، وأن الأجر للغارس والزارع ولكل متطوع بعمله يحصل وإن لم يقصد ذلك

¹- المصدر السابق: ج 10، ص 440.

²- صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً، رقم 5680، ج 5، ص 2242.

³- ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج 10، ص 450.

⁴- صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب الساعي على المسكين، رقم 5661، ج 5، ص 2237.

⁵- ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج 9، ص 218.

⁶- صحيح مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، رقم 2699، ج 4، ص 2074.

⁷- النووي: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج 17، ص 21.

⁸- صحيح البخاري: كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، رقم 2195، ج 2، ص 816.

بفعله، لتوسعته به على الناس في أقواتهم وأحوالهم، ولهذا فإنه يبقى أثر فعله مستمرا، ويستمر ثوابه عنه إلى يوم القيامة⁽¹⁾.

6- قوله ﷺ: "المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽²⁾، وفي هذا الحديث "حض على التعاون وحسن المعاشرة والألفة والستر على المؤمن وترك التسمع به والإشهار لذنوبه"⁽³⁾، قال الإمام النووي في معنى مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، أي: "أعانه عليها، ولطف به فيها، قوله ﷺ: "وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فِي هَذَا فَضْلُ إِعَانَةِ الْمُسْلِمِ، وَتَفْرِيجِ الْكُرْبِ عَنْهُ، وَسِتْرُ زَلَاتِهِ، وَيدخل في كشف الكربة وتفريجها مَنْ أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته"⁽⁴⁾.

7- قوله ﷺ: "أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلَئِنْ أَمْشَيْتَ مَعَ أَخٍ لِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، -يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ- شَهْرًا، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمَضِّيه أَمْضَاهُ، مَلَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَلْبَهُ أَمْنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى أَثْبَتَهَا لَهُ، أَثَبَّتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدَمَهُ عَلَى الصِّرَاطِ، يَوْمَ تَزَلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ"⁽⁵⁾، وفي هذا الحديث دلالة على شرعية الأعمال التطوعية وعظم ثوابها، فقد بين أن أحب الناس إلى الله جل وعلا أكثرهم نفعا للناس، بأي صورة تحقق ذلك: بعلم أو رأي أو نصيحة أو مشورة أو جهد عضلي أو زيارة أو ستر عورة أو ذنب أو تفريج كربة أو قضاء حاجة أو إطعام طعام أو قضاء دين، أو بغير ذلك من الأعمال المشروعة، وفي الحديث أيضا دلالة على فضل المشي مع المسلمين في قضاء حوائجهم والتيسير عليهم في شؤونهم وتعاملاتهم، وأن هذا الفضل يتجاوز حتى فضل الاعتكاف في المسجد النبوي، بل إن المشي مع المسلم في قضاء حاجته حتى تنقضي ثوابه عظيم، حيث يثبت الله قدم المتطوع به على الصراط يوم القيامة.

8- قوله ﷺ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ"⁽⁶⁾، في هذا الحديث "حث وترغيب في إصلاح ذات البين، واجتناب عن الإفساد فيها، لأن الإصلاح سبب للاعتصام بحبل الله وعدم التفرق بين المسلمين، وفساد ذات البين ثلثة في الدين، فمن تعاطى إصلاحها، ورفع

¹- بدر الدين العيني: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج12، ص154.

²- سنن الترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في الستر على المسلم، رقم 1426، ج4، ص26.

³- ابن الملقن: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ج15، ص575.

⁴- النووي: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج16، ص134.

⁵- الطبراني: المعجم الأوسط، باب من اسمه محمد، رقم 6026، ج6، ص139.

⁶- سنن أبي داود: كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين، رقم 4919، ج4، ص280.

فسادها، نال درجة فوق ما يناله الصائم القائم المشتغل بخويصة نفسه"⁽¹⁾، إذ مع عظم منزلة الصيام والصلاة كونهما ركنين من أركان الإسلام، فقد قدم عليهما الإصلاح بين الناس في الدرجة، مع وجوب التنبيه إلى أن المراد بالصلاة والصيام هنا صلاة وصيام التطوع لا الفرض، وسبب التقديم في الفضل أن النافلة أجراها وثوابها يعود على من قام بها، في حين أن إصلاح ذات البين منفعته تعود على آخرين غير الساعي بالإصلاح، فيتعداه إليهم، ويطال كثيرين غيره، وكلما عظم النفع عظم الأجر والثواب، فكان على هذا من يقضي وقته بإصلاح ذات البين متطوعاً بذلك أفضل ممن يشغل وقته بنوافل الصيام والصلاة، بشرط إخلاصه نيته لله عز وجل، فيقوم بعمله ابتغاء مرضاة الله جل وعلا، راغباً في ثوابه ورضاه، ساعياً بفعله لنيل الثواب الجزيل منه.

9- قوله ﷺ: "صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وصدقة السر تطفئ غضب الرب، وصلة الرحم تزيد في العمر"⁽²⁾، وواضح أن صدقة السر وصلة الرحم أعمال تطوعية، والمُرَاد بِمِصْرَاعِ السَّوِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ كَالْهَدْمِ وَالتَّرْدِي وَالْغَرَقِ وَالْحَرَقِ، وَأَنْ يَتَخَبَّطَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَنْ يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُدْبِرًا وَقِيلَ: هِيَ مَوْتُ الْفُجَاءَةِ، وَقِيلَ مِيتَةُ الشَّهْرَةِ كَالْمُصْلُوبِ⁽³⁾.

10- قوله ﷺ: "كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس: تعدل بين الاثنين صدقة، وتعين الرجل على دابته فتحمله عليها، أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة"⁽⁴⁾، وفي رواية أخرى لمسلم في صحيحه عن النبي ﷺ قال: "خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاث مائة مفصل، فمن كبر وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله، وعزل حجراً عن طريق الناس، أو شوكة، أو عظماً عن طريق الناس، وأمر بمعروف، ونهى عن منكر: عدد تلك الستين والثلاث مائة السلامى، فإنه يمشى يومئذ، وقد زحزح نفسه عن النار"⁽⁵⁾.

والمعنى: أن على كل مسلم مكلف بعدد كل مفصل صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له، بأن جعل عظامه مفاصل، يتمكن بها من القبض والبسط، وخصت بالذكر لما في التصرف بها من دقائق الصنائع التي اختص الآدمي بها، فعدد مفاصل الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً، ويستحب له أن يؤدي شكر نعمة كل مفصل من هذه المفاصل كل يوم بصورة من صور العمل المبارك المذكورة في الحديث، والتي أكثرها أعمال تطوعية.

¹- العظيم آبادي: عون المعبود، ج13، ص213.

²- الطبراني: المعجم الكبير، باب عبد الرحمن أبو يزيد عن أبي أمامة، رقم 8014، ج8، ص26.

³- المباركفوري: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، ج3، ص266.

⁴- صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم 1009، ج2، ص699، واللفظ له، وأنظر صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من أخذ بالركاب ونحوه، رقم 2827، ج3، ص1090.

⁵- صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم 1007.

11- قوله ﷺ: "إن سلامك على عباد الله صدقة، وإماطتك الأذى عن الطريق صدقة، وإن أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة"⁽¹⁾، وهذه أيضا أعمال تطوعية.

12- أن العمل التطوعي من سمات الأنبياء والصالحين من عباد الله، فقد أقدم عليه كليم الله، وأحد أولى العزم من الرسل، موسى عليه السلام، حين سقى لابنتي شعيب عليه السلام، والخضر عليه السلام حينما حفظ مال الغلامين اليتيمين، وذو القرنين حين بنى السد حماية للضعفاء من فساد يأجوج ومأجوج، كما أن النبي ﷺ داوم على العمل التطوعي قبل الإسلام، حتى عرف عنه، واشتهر به، وهذا ثابت بشهادة زوجه خديجة أم المؤمنين له، حيث مدحته بصور عدة من العمل التطوعي، قام بها، ودوام عليها، وذلك لما عاد إليها، عندما نزل عليه الوحي أول مرة، فرجع إليها مرتجف القلب، فهدأت من روعه، قائلة له: "كلا والله، ما يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق"⁽²⁾.

وتأكيدا على أهمية العمل التطوعي فقد ربي النبي ﷺ صحابته على فعله والمبادرة إليه، وأرشدتهم إلى كثير من صوره، فساروا على نهجه حال حياته وبعد مماته، وسنذكر هنا مثالين فقط من أعمال الصحابة التطوعية، تدليلا على ما نقول، ونكتفي بهما تحاشيا للإطالة، أولهما ما روي عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وزوجته أم كلثوم بنت علي رضي الله عنهم عند مساعدتهم لامرأة حال مخاضها، ولم يكن لها حينذاك معين غيرهما، وذلك لما كان عمر أثناء خلافته يتفقد أحوال الرعية ليلا، فإذا ببیت ينبعث منه أنين امرأة، وعلى بابها رجل جالس، فسلم عليه عمر، وسأله من نفسه وعن حاله، فأجابته، وهو لا يعرف أنه الخليفة، بأنه رجل من البادية، جاء يصيب من فضل الله، وأن هذه زوجته، توشك على الولادة، وليس عندها أحد، فعاد عمر مسرعا إلى بيته، واصطحب معه زوجته، بعد أن أخبرها بالواقعة، وبأن فيها أجرا ساقه الله إليهما، فأخذت معها شيئا من الطعام، ومما تحتاجه المرأة والوليد حين الولادة، ولما وصلا دخلت أم كلثوم على المرأة، وجلس الخليفة مع الرجل، يُعد لهذه الأسرة طعاما، فلما ولدت المرأة، نادى أم كلثوم زوجها، قائلة: بشر يا أمير المؤمنين صاحبك بغلام، فعرفه الرجل عندئذ، وبعد أن أكل الجميع الطعام، طلب عمر من الرجل أن يأتيه من غد في مجلس الخلافة، ليفرض له ما يناسب حاله وحال أسرته من العطاء⁽³⁾، فهذا هو أمير المؤمنين وزوجه يسخران نفسيهما لخدمة أحد رعيتيه وزوجه، في صورة لا نظير لها من التواضع والرحمة.

وثانیهما: فعل الرجل الذي تستحي منه الملائكة زوج ابنتي النبي ﷺ، ذي النورين، الخليفة العادل عثمان بن عفان رضي الله عنه، والذي فاقت أعماله التطوعية الحصر، حتى إنه أنفق بنفسه على جيش العسرة من

¹- مسند الإمام أحمد بن حنبل: مسند أبي هريرة رضي الله عنه، رقم 8354، ج 11، ص 94.

²- صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، رقم 4، ج 1، ص 4.

³- ابن الجوزي: التبصرة، ج 1، ص 427، محب الدين الطبري: الرياض النضرة، ج 2، ص 390.

ماله الخاص، وأتى به ووضعه بين يدي النبي ﷺ، فقال حينئذ: "ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم، ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم"⁽¹⁾.

المطلب الثالث: تطبيقات العمل التطوعي وثماره

أولاً- تطبيقات العمل التطوعي:

ذكرت الأحاديث النبوية الشريفة صوراً كثيرة للعمل التطوعي، ولكن ذكرها لها لم يكن على سبيل الحصر، وإنما على سبيل التمثيل، وخاصة أن بعضها جاء في صورة عامة، يمكن لهذا أن يندرج تحتها تطبيقات كثيرة، تتزايد بمرور الزمان وتبدل الأحوال، ومما ورد في السنة الشريفة من تطبيقات العمل التطوعي تغسيل الموتى، وإمالة الأذى عن الطريق، وإعانة الرجل على دابته بحمله عليها أو ورفع متاعه عليها، وأن يفرغ المرء من دلوه في إناء المستسقي، وإعانة الضائع بإرشاده إلى السبيل، وإنقاذ الغرقى والهدمى والحرقى، وإعانة من في مهمة كموت وعرس وسفر، وكف الأذى عن الناس، والعدل بين الناس صدقة، والسلام على عباد الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وعزل حجر أو شوكة أو عظم عن طريق الناس، وإعانة صانع، وسقاية حيوان عطشان أو إطعامه، وكفالة اليتيم، وزيارة المريض، والتيسير على المدين المعسر.

وهذا يظهر منه أن مفهوم العمل التطوعي من السعة بحيث يشمل صوراً لا حصر لها من الأفعال والأقوال، بل إن اتساع مفهومه لم يترك لأحد عذراً في عدم القيام به، وذلك أن من لم يجد عمل خير يفعله، وعجز عن الإتيان بإحدى الصور السابقة للعمل التطوعي، يكفي أن يقدم لنفسه ولمجتمعه خدمة جلييلة، لا تكلفه مالا ولا جهداً، وهي أن يكف أذاه وشره عن الناس، فهذا سيكون صدقة منه على نفسه وعلى مجتمعه، ودليله ما روي عن أبي ذر رضي الله عنه قال: سألت النبي، أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيله، قلت: فأَي الرقاب أفضل؟ قال: أعلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها، قال: قلت: فإن لم أفعل؟ قال: تعين صانعاً، أو تصنع لأخرق⁽²⁾، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: تدع الناس من الشر؛ فإنها صدقة تصدق بها على نفسك⁽³⁾.

¹- سنن الترمذي: كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان، رقم 3701، ج 5، ص 585.

²- الأخرق هنا في مقابل الصانع، وهو من ليس صانعاً ولا يحسن العمل. ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج 5، ص 178.

³- صحيح البخاري: كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل، رقم 2382، ج 2، ص 892.

ثانيا- ثمار العمل التطوعي:

للعمل التطوعي فوائد وثمار لا ينقطع معينها، تعود على الفرد والمجتمع والدولة، بل حتى على الحيوان والطير، وهي تتنوع بين ثمار تعود بآثارها على عقيدة المتطوع ودينه، وبين ثمار اجتماعية وأخرى اقتصادية، ومن هذه الثمار ما يلي:

1- تعزيز الإيمان في قلب المتطوع وترسيخه، فيزداد إيماننا على إيمانه؛ لأن العمل التطوعي في بعض صورته هو شعبة من شعب الإيمان، ويؤكد هذا "أن رجلا أتى رسول الله ﷺ وقال له: أنت رسول الله؟ أو قال: أنت محمد؟ قال: نعم قال: فالألم تدعو؟ قال: أدعو إلى الله وحده، من إذا كان بك ضر فدعوته كشفه عنك، ومن إذا أصابك عام سنة (أي جدب) فدعوته أنبت لك، ومن إذا كنت في أرض كفر، فأضللت فدعوته، رد عليك، قال: فأسلم الرجل، ثم قال: أوصني يا رسول الله، فقال له: لا تسبّ أحدا، ولا تزهد في المعروف، ولو ببسط وجهك إلى أخيك وأنت تكلمه، وأفرغ من دلوك في إناء المستسقي"⁽¹⁾، وقال ﷺ: "الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق"⁽²⁾، حيث قرن النبي ﷺ في هذا الحديث حق الخالق جل وعلا في توحيد عبادته بحق العباد في حسن الخلق وبذل الخير لهم، وعدّ العمل بما هو حق للعباد شعبة من شعب الإيمان.

2- إعانة المولى للعبد فيما هو مقدم عليه من خير، فينقّس عنه من كربات يوم القيامة لما نفس عن أخيه كراته في الدنيا، ويستر عليه زلاته في الدنيا والآخرة، ويسر له أموره في الدنيا والآخرة، لما يسر على أخيه المعسر؛ لأن الجزء من جنس العمل، ومن حسن عمله حسن ثوابه، فيكون المولى تفضلا وتكرما منه في عون العبد المتطوع مادام في عون أخيه المسلم المحتاج، لقوله ﷺ: "من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه"⁽³⁾.

3- الترقى إلى مراتب عليا في البر والإحسان، فيقدر اندماج المسلم في العمل التطوعي وإسهامه فيه يزداد إيمانه قوة، وتصفو نفسه، وترتفع - بالتالي - درجة الأخلاق لديه، فيطمح أن يكون معدودا ضمن الجماعة التي تنفق في سبيل الله مما تحب، لقوله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾⁽⁴⁾.

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: باقي مسند الأنصار، حديث رجل رضي، رقم 22694، ج 5، ص 378.

2- صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان، رقم 3551، ج 1، ص 63.

3- سبق تخريجه.

4- سورة آل عمران: الآية 92.

4- العمل التطوعي في ذاته عبادة مستقلة، وهي عبادة الشكر لله تعالى على نعمه التي تفضل بها على المتطوع من صحة وعافية وهدوء نفس وسلامة بدن ومقدرة مالية، ودليل هذا قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾⁽¹⁾، وقوله ﷺ: "كل سلامى من الناس عليه صدقة"⁽²⁾، وذلك لما أعلم النبي ﷺ الناس أن مفاصل الجسد الثلاثمائة والستين كل منها عليه صدقة في اليوم، ولما كانت نعمة الصحة مستمرة متجددة كان الشكر عليها مستمرا متجددا، ولذا فإن العمل التطوعي المندوب إليه شكرا على نعمة المفاصل يتجدد مع كل يوم، لقوله ﷺ: "كل يوم تطلع فيه الشمس..."، وعلى هذا فهو ليس لمرة أو لمرات قليلة معدودة، بل إن فعله يتجدد كعبادة شكر وكعمل تطوعي، يقدم شكرا على تلك النعمة مع طلوع شمس كل يوم، وهو بهذا أنفع للأمة وللأفراد.

5- الفوز بجنة عرضها السموات والأرض، تحقيقا لوعده الله تعالى للمسارعين إلى أعمال الإحسان بها، بقوله عز وجل: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (133) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ⁽³⁾، والمتطوعون بأعمال الخير والبر هم أولى الناس بهذه المرتبة والبشرى بحب الله لهم.

6- استمرار الأجر بعد الموت دون انقطاع، لاسيما إذا كان العمل التطوعي مستمر الأثر، كالوقوف مثلا، ونشر الكتب المفيدة، وتعليم النشء، وإنشاء مشروع يدر دخلا مستمرا على المستفيدين منه، وإنقاذ البعض من وهدة الجريمة والفساد وإصلاح شأنه، لقوله ﷺ: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له"⁽⁴⁾، ولا شك أن ما جرى التمثيل له من أعمال تطوعية هو من الصدقات الجارية.

7- نيل الثواب من المولى عز وجل، وتحصيل الأجر ومغفرة الذنوب، لقوله ﷺ: "ما تصدق أحدٌ بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب- إلا أخذها الرحمن بيمينه، وإن كانت تمرة، تربو في كفِّ الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يُرَبِّي أحدكم فُلُوهُ أو فصيلة"⁽⁵⁾، وهنا نلاحظ عناية المولى بهذه الصدقة، لما فيها من فوائد، ولما سيجنيه صاحبها من أجر عظيم، وهذا ليس قاصرا على العمل التطوعي الذي يؤدى للبشر، بل يندرج فيه كل ما يقدم حتى للحيوان، لقوله ﷺ: "في كل كبدٍ رطبة أجر"⁽⁶⁾، ولا يقتصر جزاء العمل التطوعي على نيل الثواب،

¹- سورة سبأ: الآية 13.

²- سبق تخريجه.

³- سورة آل عمران: الآيتان 133-134.

⁴- سنن الترمذي: كتاب الأحكام، باب الوقف، رقم 1376، ج 3، ص 660.

⁵- المصدر السابق: كتاب الزكاة، باب ما جاء في فضل الصدقة، رقم 661، ج 3، ص 50.

⁶- صحيح البخاري: كتاب الشرب والمساقاة، باب فضل سقي الماء، رقم 2234، ج 2، ص 833.

بل إنه من أفضل السبل وأيسرها لمغفرة الذنوب وتكفيرها، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾⁽¹⁾، وقوله ﷺ: "صدقة السر تُطفئ غضب الرب"⁽²⁾، بل إن العمل التطوعي قد يكون سببا في النجاة من الهلاك، ومغفرة كبائر الذنوب، وهذا ما ثبت في السنة من مغفرة الله لامرأة بغي زانية من بني إسرائيل؛ لأنها رحمت كلبا رآته يلهث من شدة العطش، فملأت حذاءها ماء من البئر وسقته⁽³⁾.

8- الظفر بمحبة النبي ﷺ، لما ثبت أنه ﷺ كان يتفقد المتطوعين بأعمال الخير، ويوليهم عنايته، ومن هذا أن امرأة سوداء كانت تقم (أي تجمع قمامته) المسجد، ففقدتها رسول الله ﷺ فسأل عنها بعد أيام، فقيل له: إنها ماتت، فقال: فهلا آذنتموني، فأتي قبرها، فصلى عليها بعد دفنها⁽⁴⁾، والدليل على حصول المتطوع على محبة ورضا النبي ﷺ على فعله أن النبي ﷺ بشر بالثواب الجزيل من تصدق عن مفاصله، بأنه سوف يسير وقد أبعد عن النار وصار قريبا من دخول الجنة، بقوله ﷺ: "فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار"⁽⁵⁾.

9- أن للعمل التطوعي أثارا اقتصادية حسنة على المجتمع والأفراد، ففيه تحرير للمتعاملين من الاستغلال عبر منح القادرين المعسرين قروضا حسنة بلا فوائد ربوية، وهذا فوق ما فيه من تخلص من الربا المحرم وأثاره السيئة على العلاقات بين الأفراد، وعلى الاقتصاد في الدولة فيه تقوية للعلاقات بين المتعاملين، ونشر لروح المودة والتعاطف بينهم، وإبعاد للغل والحق والتحاسد من المجتمع، كما أن العمل التطوعي يسهم في تحريك عجلة الاقتصاد مما يفتح فرصا للعمل والإنتاج، ويدفع بالطاقات المنتجة نحو العمل والإبداع، ويقضي شيئا فشيئا على البطالة عبر توظيف رؤوس الأموال في مشروعات إنتاجية، تدر دخلا على العاملين فيها وأسرهم، وتعود بالتنمية والخير والرخاء على المجتمع، يضاف إلى هذا أن العمل التطوعي خير ضمان للوقوف في وجه الأزمات الاقتصادية، والآثار المدمرة التي تخلفها الكوارث الطبيعية من زلازل وفيضانات وعواصف، والتي تعصف أحيانا لا بالأفراد والمشاريع الخاصة الصغرى فقط، بل باقتصاد الدولة برمتها، فتتهار مؤسساتها أو تقف عاجزة عن مواجهة تلك الأزمات، كان العمل التطوعي هو القادر على مواجهة الأزمة والحد من أثارها، عبر مساهمات الأفراد في التخفيف منها، ولنا في المثل الذي ضربه النبي ﷺ عن الأشعرين خير دليل، حيث قال ﷺ: "إنَّ الأشعرينَ إذا أرمَلوا في الغزو (أي في زادهم)، أو قَلَّ طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب

¹- سورة العنكبوت: الآية 7.

²- سبق تخريجه.

³- أنظر نص الحديث في صحيح مسلم: كتاب السلام، باب فضل سقي الهائم المحترمة وإطعامها، رقم 2245، ج 4، ص 1761.

⁴- صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر بعدما دُفن، رقم 1272، ج 1، ص 448.

⁵- سبق تخريجه.

واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناءٍ واحد بالسّوية، فهم مني وأنا منهم"⁽¹⁾، قال بدر الدين العيني: هذه "منقبة عظيمة للأشعريين من إثارةهم ومواساتهم بشهادة سيدنا رسول الله، ﷺ، وأعظم ما شرفوا به كونه أضافهم إليه"⁽²⁾.

10- للعمل التطوعي أيضا فوائد اجتماعية، تعود على المجتمع بأسره، أهمها غرس روح التعاون على الخير، والسعي إليه، والأخوة بين أفرادهم، وهذا فيه إشاعة للمحبة والتواد بينهم، وتعزيز للاستقرار والأمان في المجتمع، فمن يهب أبناء وطنه لنجدته من وهدته لن يقابل ذلك بالتعدي على أموالهم، فالتطوع والمتطوع له نشأت بهذا بينهم لحمة قوية ورابطة متينة، جعلتهما كإخوة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾⁽³⁾، وهذا يؤكد شعور المتطوع بمسؤوليته تجاه بني مجتمعه، لاسيما ذوي القربي منهم، وأنه عضو من ذلك الجسد المتلاحم الأعضاء، يهيمه ما يهيمه، ويشغله وما يشغله، ولهذا فإنه لن يقبل أن ينعم وحده بالخير، وغيره يتضور جوعا، لأن ذلك ليس فقط من شيم الكرام، بل لأنه يهز أصل إيمانه وتوحيده لله، لقوله ﷺ: "ليس المؤمن الذي يبني جاره إلى جنبه جائع"⁽⁴⁾.

11- للعمل التطوعي فوائد شخصية، تعود على المتطوع نفسه، إذ بتعدد صور العمل التطوعي يكون للمتطوع أن يختار منها ما يناسب قدراته وحاجاته وإمكانياته المادية والمعنوية، فمن لم يرزق بولد له كفالة يتيم، ومن له مال يمكنه إعانة أسرة معدمة فقيرة، ومن له سيارة يمكنه معونة من يحتاج لنقل، وغير هذا كثير، وهذا المتطوع يمارس ذلك وفق إرادته وبكامل حريته، وفي هذا تعزيز لثقته بنفسه، واطمئنان بأنه عضو فاعل في مجتمعه، مفيد له، قادر على استغلال وقته فيما يفيد، وتوظيف لإمكانياته فيما ينفعه وينفع مجتمعه، فبدل إضاعته لوقته في القيل والقال، وانتقاد الغير، والركون إلى العجز والكسل، وجلد النفس ولومها واتهامها بالتقصير، أو إيجاد مبرر لها في ذلك، يأخذ هو بنفسه المبادرة، ويتقدم لصنع ما ينفع، فيكون هو القدوة المتبوع لا التابع العاجز الكسول، والمثل الحسن لا السيئ، فيفيد نفسه وغيره، وهذا فيه تحفيز وتشجيع للإنسان على إتقان عمله وتطويره، والعمل على الاستمرار فيه، وتجاوز العقبات التي تعترضه، وفيه دفع نحو الإبداع والتجديد والابتكار والتطوير، وشحن الهمم لبذل الجهد ومضاعفة المجهود، وهذا كله ينعكس على المتطوع بهدوء النفس والطمأنينة والثقة فيها والسعادة والرضا عن النفس؛ لأنه يسخر وقته وجهده لفعل الخير وإعانة المحتاجين، فيفرج الله عنه ما قد يعترضه من كربات، ويسر له أموره، ويهديه إلى مزيد من سبل الخير والبر،

¹- صحيح البخاري: كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض، رقم 2354، ج2، ص880.

²- بدر الدين العيني: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج13، ص44.

³- سورة الحجرات: الآية 10.

⁴- الحاكم النيسابوري: المستدرک على الصحيحين، كتاب الأطعمة، باب ليس المؤمن الذي يبني جاره إلى جنبه جائع، رقم 7383، ج5، ص232.

العمل التطوعي في الإسلام

مصدق هذا قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنَّى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةًۭ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١)، وقوله ﷺ لرجل: "أَتُحِبُّ أَنْ يَلِيَنَّ قَلْبُكَ؟ قال: نعم، قال: فَأَذِّنِ الْيَتِيمَ إِلَيْكَ، وامسح برأسه، وأطعمه من طعامك، فإن ذلك يُلَيِّنُ قَلْبَكَ، وتقديرُ على حاجتك"^(٢).

^١- سورة النحل: الآية ٩٧.

^٢- عبد الرزاق: المصنف، كتاب الجامع، باب أصحاب الأموال، رقم ٢٠٠٢٩، ج ١١، ص ٩٧.

الخاتمة

لا شك أن مجالات إعمار الأرض كثيرة ومتنوعة، وحاجات الناس ومشكلاتهم كبيرة ومتجددة، والأحداث في العالم عصبية ومتلاحقة؛ وهذا يستدعي من العاملين لخير أمتهم ومجتمعاتهم الجِدَّ في العمل التطوعي، والاستمرار فيه لأقصى درجة وعدم التأخر والتراخي عنه، مهما اشتدَّت الظروف، وتطويره وتنظيمه ليواكب الأحوال والظروف ويحدِّد من المصاعب والكروب، وليعود -أيضاً- بالخير على المتطوعين بالزيادة في إيمانهم، والرفعة لدرجاتهم، والصفاء لنفوسهم، والسعادة في حياتهم، والبركة في أنفسهم وأزواجهم وذرياتهم وأموالهم.

ومن خلال دراستنا لموضوع العمل التطوعي في الإسلام توصلنا إلى جملة من النتائج والتوصيات، تتمثل في:

أولاً- النتائج:

- 1- العمل التطوعي في الإسلام ليس مجرد فعل اختياري، بل هو جزء من منظومة الأخلاق الإسلامية، التي تهدف إلى بناء مجتمع إسلامي قوي ومترابط، وهو وسيلة عظيمة النفع لنشر الخير، وتحقيق السعادة للفرد والمجتمع.
- 2- أكد الإسلام على أهمية العمل التطوعي، وجعله وسيلة لتحقيق الخير ونشر القيم الإيجابية في المجتمع، كما أنه يسهم في تنمية الأفراد وتطوير المجتمعات، لأنه ليس له أثر في حياة الآخرين فقط، بل أيضاً في حياة المتطوع الشخصية من خلال الراحة النفسية التي يجدها عند القيام به.
- 3- للعمل التطوعي أنواع متعددة منها: التطوع بالجهد وبالمال وبالوقت وبالعلم، كما أن له ضوابط يجب الالتزام بها؛ ليكون العمل مثمراً ومفيداً لكل من يستفيد منه، سواء أكانوا أفراداً أم جماعات.
- 4- في السنة الفعلية تطبيقات في مجال العمل التطوعي، سار على نهجها ثلة من الصحابة رضوان الله عليهم، فكانت نبراساً لكل من جاء بعدهم في العصور الفقهية المختلفة حتى وقتنا الحاضر.

ثانياً- التوصيات:

- 1- العمل على نشر ثقافة العمل التطوعي من خلال وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي المختلفة والمدارس والجامعات.
- 2- بيان الفوائد الروحية والمجتمعية للعمل التطوعي التي يجنيها الفرد والمجتمع من خلال ذلك العمل.
- 3- توسيع نطاق العمل التطوعي، ليشمل مجالات جديدة منها المجال الصحي، مثل: التبرع بالدم والأعضاء البشرية للموتى، والمجال البيئي مثل: حملات التشجير في ظل ظروف التصحر الجغرافي.

ثبت المصادر والمراجع

1. آل بورنو، محمد صدقي بن أحمد: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ط4، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1416هـ-1996م.
2. الأزهري الهروي، محمد بن أحمد: تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
3. الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد: الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق: حاتم صالح الضامن، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1412هـ-1992م.
4. البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، ضبطه ورقمه: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، دار اليمامة، السعودية، 1414هـ-1993م.
5. بدر الدين العيني، محمود بن أحمد بن موسى: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
6. ابن بطال، علي بن خلف: شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط2، مكتبة الرشد، الرياض، 1423هـ-2003م.
7. البيهقي، أحمد بن الحسين: السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ-2003م.
8. الترمذي، محمد بن عيسى: سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.
9. التهانوي، محمد بن علي: كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1996م.
10. الجرجاني، علي بن محمد: التعريفات، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ-1983م.
11. ابن جرير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد: جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1420هـ-2000م.
12. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي: التبصرة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ-1986م.
13. الجوهرى، إسماعيل بن حماد: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ-1987م.
14. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله: المستدرک على الصحيحين، دار المعرفة، بيروت، 1418هـ-1998م.

15. ابن حبان، محمد بن حبان السبكي: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هـ-1993م.
16. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي: فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
17. ابن حنبل، أحمد بن محمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ-2001م.
18. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني: سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
19. الرازي، محمد بن أبي بكر: مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط5، المكتبة العصرية-الدار النموذجية، بيروت-صيدا، 1420هـ-1999م.
20. الزمخشري، محمود بن عمرو: أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ-1998م.
21. الزمخشري، محمود بن عمرو: الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعرفة، لبنان.
22. السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين: الأشباه والنظائر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ-1991م.
23. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1320هـ-2000م.
24. ابن سيده المرسى، علي بن إسماعيل: المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ-2000م.
25. ابن سيده المرسى، علي بن إسماعيل: المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1417هـ-1996م.
26. السيوطي، جلال الدين أبوبكر: منتهى الآمال في شرح حديث إنما الأعمال، تحقيق وتعليق: أبي عبد الرحمن محمد عطية، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 1419هـ-1998م.
27. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب: المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
28. الطبراني، سليمان بن أحمد: المعجم الكبير، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

العمل التطوعي في الإسلام

29. عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني: المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ-1983م.
30. أبو عبيد بن سلام، القاسم بن سلام الهروي: غريب الحديث، ط1، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، 1384هـ-1964م.
31. ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر: أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ-2003م.
32. العظيم آبادي، محمد شمس الحق: عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الفكر، 1415هـ-1995م.
33. عمر، أحمد مختار عبد الحميد: معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، عالم الكتب، بيروت، 1429هـ-2008م.
34. الغزالي الطوسي، محمد بن محمد: إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت.
35. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا: مجمل اللغة، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1406هـ-1986م.
36. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1399هـ-1979م.
37. الفخر الرازي، محمد بن عمر بن الحسن: مفاتيح الغيب، المعروف بالتفسير الكبير، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ.
38. الفراهيدي، الخليل بن أحمد: كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار مكتبة الهلال.
39. الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، تحقيق: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، ط8، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1426هـ-2005م.
40. القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر: الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1384هـ-1964م.
41. القيسي القيرواني، مكي بن أبي طالب حموش: الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وجمل من فنون علومه، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة الشارقة، مجموعة بحوث الكتاب والسنة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، 1429هـ-2008م.
42. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب: إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ-1991م.

العمل التطوعي في الإسلام

43. الكجراتي، محمد طاهر بن علي: مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، ط3، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1387هـ-1967م.
44. المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم: تحفة الأخوذى بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت.
45. محب الدين الطبري، أحمد بن عبد الله: الرياض النضرة في مناقب العشرة، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت.
46. مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، صححه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بيروت.
47. ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد الأنصاري: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط1، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، قطر، 1429هـ-2008م.
48. المناوي، عبد الرؤوف بن علي: التوقيف على مهمات التعاريف، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 1410هـ-1990م.
49. ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
50. النسائي، أحمد بن شعيب: سنن النسائي، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، ط3، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1414هـ-1994م.
51. النووي، يحيى بن شرف: تحرير ألفاظ التنبيه، تحقيق: عبد الغني الدقر، ط1، دار القلم، دمشق، 1408هـ.
52. النووي، يحيى بن شرف: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ.
53. أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله: الفروق اللغوية، تحقيق وتعليق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، مصر.
54. أبو يعلى، أحمد بن علي التميمي: مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط1، دار المأمون للتراث، دمشق، 1404هـ-1984م.